

قرار إداري رقم (٣٥) وتاريخ ٩/٩/١٤٢٩ هـ

إن وزير الخدمة المدنية

بناءً على الصلاحيات المخولة له، وبناء على المادة (٢٠/٢٧) من اللائحة التنفيذية لنظام الخدمة المدنية الصادرة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١) في ١٣٩٧/٧/٢٧ هـ، وبناء على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٥٢/١) وتاريخ ١٤٠٨/٩/١٠ هـ المبلغ بخطاب ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم (٢٢٦٢) وتاريخ ١٤٠٩/٢/٢٣ هـ.

وبناءً على ما حددته لجنة البدلات المشكلة من وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية ووزارة الداخلية بمحضرها رقم (٥) وتاريخ ١٣٩٨/٣/١٠ هـ من معايير وعناصر وأسس يتم بموجبها تحديد المناطق التي يصرف للعاملين بها بدل المناطق النائية.

وإحاقاً لقراري الوزارة رقم (٣٣) وتاريخ ١٤٢٧/٣/١٢ هـ ورقم (٣٤) وتاريخ ١٤٢٨/٦/٢٥ هـ المتضمنين الموافقة على صرف بدل المناطق النائية لعدد من القرى والهجر، وبناء على ما ورد للوزارة من بعض إدارات التعليم وإمارات المناطق من طلبات صرف بدل المناطق النائية لبعض القرى التي لم ترد بقراري الوزارة المشار إليهما آنفاً، وما انتهت إليه دراسة المعلومات الواردة عن هذه القرى بالنموذج رقم ١٨٠٣ المتضمن المعايير المحددة من لجنة البدلات وما تضمنه دليل حصر الخدمات بالمدن والقرى الصادر عن وزارة الإقتصاد والتخطيط.

يقرر ما يلي :-

- ١- تعتبر القرى والمراكز والهجر الواردة في البيان المرفق بهذا القرار نائية وعددها (٢١) قرية. ويصرف للموظفين المعيّنين على وظائف ثابتة في هذه القرى والمراكز والهجر البدل المخصص للمناطق النائية حسب النسبة المقررة لكل منها.
- ٢- يصرف البدل من أول مربوط المرتبة، أو المستوى، أو الفئة المعين عليها شاغلو أي من تلك الفئات المشمولة، وفقاً للنسب المحددة في البيان المرفق.
- ٣- يشترط لصرف هذا البدل أن تكون الوظيفة معتمدة حسب التشكيلات الإدارية المعتمدة بالميزانية العامة للجهة القائمة بالمركز أو القرية أو الهجرة الواردة

نموذج (١٤٢١/١/١١٩٥)

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

وزارة الخدمة المدنية

في البيان المرفق، وأن يكون الموظف مثبتاً عليها ويؤدي عملها بصورة فعلية.

٤- يعتبر مدير شئون الموظفين في الجهات الحكومية التي تصرف لها البدل مسئولاً مسئولية مباشرة عن أي مخالفة نظامية، أو أي اختلاف في المعلومات عن المستحقين لهذا البدل، وذلك وفقاً لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٣٢٠) وتاريخ ١٤٠٠/٨/٢٦هـ.

٥- يبلغ هذه القرار لجميع الجهات التي لها فروع في تلك القرى للعمل بموجبه اعتباراً من ١٤٢٩/١٠/١هـ.

وزير الخدمة المدنية

محمد بن علي الفايز

دليل المناطق النائية

وزارة الخدمة المدنية
إدارة البدلات والمكافآت

تاريخ

بموجب القرار رقم ٣٥

الرقم	الإمارة	اسم المحافظة	اسم القرية أو المركز	النسبة
١	منطقة الباحة	المخواة	الصعبه (الحمرة)	٥
٢	منطقة الرياض	الخرج	قور الحرشه	٨
٣	منطقة الرياض	المجمعة	ام سدره	٥
٤	منطقة الرياض	عفيف	الجامعية	٥
٥	منطقة الرياض	عفيف	الغصائية	٥
٦	منطقة الرياض	عفيف	حصينه	٦
٧	منطقة المدينة المنورة	المهد	الذكرة	٦
٨	منطقة المدينة المنورة	المهد	اليوسفية	٧
٩	منطقة المدينة المنورة	المهد	رشيدة	٨
١٠	منطقة المدينة المنورة	المهد	مغيسل	٨
١١	منطقة المدينة المنورة	ينبع البحر	دوينه	٥
١٢	منطقة حائل	الحائط	ابا الصبان	٥
١٣	منطقة حائل	الخطة	الخزيرة	٩
١٤	منطقة حائل	الغزالة	فيضة المسعار	٥
١٥	منطقة حائل	بقعاء	الجبريه	٥
١٦	منطقة حائل	بقعاء	رجامه	٨
١٧	منطقة عسير	بيشة	المطلاع	٥
١٨	منطقة عسير	تثليث	ام شداد	٨
١٩	منطقة عسير	مريه	رثمة بني ماجور شهران	٧
٢٠	منطقة مكة المكرمة	تربة	العلبة	٥
٢١	منطقة نجران	يدمه	الحبط (العريزية)	٥

بج